

الشرق الاوسط
المصدر :
٢٠٠٧-٨-٣ العدد :
٤١ المسارسل :
٤١٣٦

مجلس الوزراء يفرض غرامات مالية على فاقدى وثائق الهوية الوطنية ومتل匪ها

خادم الحرمين: السعودية تسعى بكل ثقلها لوضع حلول جذرية للمشكلات التي تهدد أمن المنطقة واستقرارها



خادم الحرمين الشريفين والأمير سلطان خلال جلسة مجلس الوزراء أمس (واس)

وكان خادم الحرمين الشريفين قد طلب المجلس على جملة الاتصالات الملايين التي يجريها حول المؤرخ في المنطقة، ونوه في هذا الصدد إلى إمكانية إلزام الأئمة التي جرت من الجهة الوالردة للختنتم الإداري ببيان حقيقة التعامل مع الوافقين الرسمية ونواتحهم في الأجهزة الحكومية، وذلك وفق الصيغة المرفقة بالقرار.

كذلك وافق مجلس الوزراء، وبعد التأثر في قرار مجلس الشورى رقم ٢٥/٣٩ وتاريخ ١٤٢٧هـ، على تعديل المادة (٧٦) من نظام الأحوال بالشكل التالي:

وهي الشأن المحلي أصدر مجلس الوزراء عدة قرارات، منها الموافقة على التوصيات الواردة في المحضر (الثالث والخمسين) المرفوع من الجهة الوالردة للختنتم الإداري بشأن حقيقة التعامل مع الوافقين الرسمية ونواتحهم في الأجهزة الحكومية، وذلك وفق الصيغة المرفقة بالقرار.

وكان خادم الحرمين الشريفين قد طلب المجلس على جملة الاتصالات الملايين التي يجريها حول المؤرخ في المنطقة، ونوه في هذا الصدد إلى إمكانية إلزام الأئمة التي جرت من الجهة الوالردة للختنتم الإداري ببيان حقيقة التعامل مع الوافقين الرسمية ونواتحهم في الأجهزة الحكومية، وذلك وفق الصيغة المرفقة بالقرار.

وأوضح إبراهيم مدنى وزير المقاولات، أن مجلس الأئمة السعودية بعد الاعلام بوجوب الائتمان،

١٢٣

وأضاف الملك عبد الله اللهم
ترؤسونه لجلسة مجلس الوزراء
السعودي التي عقدت بتوصيات السلام
في حدي أسد، إن بلاده تختلف
في كل هذا من قيمها، ولصلاحة
الامة بجمع مكوناتها، وتحقيقها
الشخصية الفضفافية أو الترقيق المفتر
معين أو فرض توجيه واحد على أحد،
ووضعوا موضعًا في كل الملك «هي بين الامة
ومجموع العروبة» ونقدة توافق مع
العلمانيين ونقدة

وكان دادم حزيرمن الشريفي قد ططلع عليهنّ على جملة الاتصالات واللاقات التي يجريها بينه وبين الآخرين في المنطقة، وبوه في هذا الأوضاع في المنطقة، وبهذا الصدد أعادمه بالباخرة التي جرت مع ذلك على متنها ابنه الثاني من الحسين وأعمال الإنذار لتفادي زيارة المسعودية إلى زراعة المأكلي، وما يجمع بين المسلمين من توافق الرؤى والتعاون على لوثيق، وانتقامهم بشوربة العمل المشترك لنجيب المناطقة ما يحدق بها من خطرات وأخطاء، وأوضح إيدار مدنى ذوي التفافية الاعلام والآباء المسعودية بعد

يجيب حيل مجاهاته عن التأخير في الإيداع وتبطيل الغرامات المثار إليها، بحسب الحال، على إلزامه بدفع الغرامات المنصوص عليها في مرسوم بذلك.

ووافق مجلس الوزراء على تفويض وزير التجارة والصناعة أو من ينوبه بالاتصال مع الجانبين أو الوصالت أو السفرة في حالات الكوارث التي ما أثبت ذلك في معاشرها، بحسب رسمية، وإن توالي إدارات الأحوال المدنية استيفاء الشروط المطلوبة في إثبات استثناء من التأشيرات التي في بيته استثناء من التأشيرات الممنوعة في فوج الصيادلة، وذلك في جميع الحالات يكون التعويض عن التألف والتفوّق وفقاً للإجراءات التي تحدها اللائحة التنفيذية، وقد أعد مرسوم بذلك.

ووافق مجلس الوزراء على تفويض وزير التجارة والصناعة أو من ينوبه بالاتصال مع الجانبين أو الوصالت أو السفرة في حالات الكوارث التي ما أثبت ذلك في معاشرها، بحسب رسمية، وإن توالي إدارات الأحوال المدنية استيفاء الشروط المطلوبة في إثبات استثناء من التأشيرات الممنوعة في فوج الصيادلة، وذلك في جميع الحالات يكون التعويض عن التألف والتفوّق وفقاً للإجراءات التي تحدها اللائحة التنفيذية، وقد أعد مرسوم بذلك.

حاملاً الحرارة نفسها، وإذا قدرت الوضائف أو تقاضي في أن واحد فلكل إلهٍ تفتّعه في ضوء ما أشير إليه سابقاً.

ذلك إذا كان التحليل بعد فوات المدة المحددة وتحتاج لبعض من الوقت للفحص والتنقّل، يدفع صاحب الورقة غرامة تأخير قدرها 100 ريال، أما إن انتقض مدة من تاريخ الفحص أو التلقّل، فتحال الأوارق إلى المدمة المختومة بموجب المادة (83) من هذا النطام، لتغريم ما تلت، معأخذ تعهد عليه بالمحافظة عليها، وأذا قدرت الوظيفة أو القتف المرية الثانية، يعرض حاملها عنها بعد ان يدفع غرامة قدرها 100 ريال، وإذا قدرت المدمة الأولى، يقتضي ذلك الطلاقة - طلاقة الهرة الوطنية - أو نفق العائلة - سجل العزف - فيقيض أخذ الدخل على صاحب المصلحة تليغه لدى دائرة الأحوال المدنية خلال خمسة شهور يوماً من تاريخ القتف أو التلقّل، وإن قدّرت أي من الوثائقين أو تقدّم المدمة الأولى، يوضع حاملها عنها بعد ان يدفع غرامة قدرها 100 ريال، وبلغ حاملها عنها خلال تلك المدة، يعرض عما قدّر أو في كل مرة تالية تقدّم الوثيقة يدفع

المصدر : الشرق الأوسط

التاريخ : ٢٩-٨-٢٠٠٦

العدد : ٢٩٠٠٦

السلسل : ٤١

الصفحات : ٩

والتوقيع عليه، كما وافق على طلب وزير المالية الجديد عضوية كل من عبد العزيز بن نعيم القريشي ومحمد عبيد بن رزق، وعبد العزيز بن محمد العدل أعضاء في مجلس إدارة مؤسسة البقدق العربي السعودية لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخه ١٤٢٧/٣/١٣، وتم إعداد مرسوم ملكي بذلك.

ووافق المجلس أيضاً على تقويض وزير الصحة - أو من ينوبه - بالباحث مع الجانب البولندي لإعداد مشروع مذكرة تفاهم في المجالات الصحية بين وزارة الصحة السعودية ووزارة الصحة البولندية والتوقيع عليها في ضوء المسيرة المرفقة بالقرار ورفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ومن ضمن القرارات التي اتخذها المجلس، موافقة على تقويض رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتكنولوجيا - أو من ينوبه - بالباحث مع الجانب البولندي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين مدينة الملك عبد العزيز في السعودية، والأكاديمية البولندية للعلوم والتوقيع عليه في خمود المسيرة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

ووافق أيضاً على تعيين كل من أحمد بن محمد بن سعيد الغنام على وظيفة مدير عام برنامج الصادرات بالمرتبة الخامسة عشرة بالصندوق السعودي للتنمية، والدكتور قيس بن حمود بن محمد الحجاج على وظيفة مستشار إداري بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.